الأربعينات الإصلاحية :

الأَرْبَعُونَ

فِي الحَثِّ عَلَى النَّظَافَةِ

تَأْلِيفُ

جُوَيرِيَّةِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِهِ

راجعه وقدم لها فضيلة الشيخ

أبو يحيي
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِهِ

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

حقوق الطبع محفوظة ، لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه
بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي
أو إلكتروني يمكّن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه .
ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى
دون الحصول على إذن خطي مسبق من المؤلف .

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ / ٢٠٢٥م

رقم الإيداع

مقدمة الوالد حفظه الله.

الحمد لله والصلاة والسلام علي رسول الله ﷺ وبعد..

فهذه رسالة جمعت أربعين خبرًا في حثِّ الإسلام علي النظافة، ويتجلَّي فيها بيان اعتدال التشريع الإسلامي ولله الحمد، فهو تشريع وسطٌ بيننا وبين من كان قبلنا الذين كان تطهير الثياب بقرض المكان الذي تقذَّر بِخلاف شرعنا، ففيه الغسل فقط، فله الحمد والمنَّة سبحانه.

وصدق الله إذ يقول: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿١٤٣﴾ ﴾ البقرة: ١٤٣

جمعت الرسالة الأربعين خبرًا هذه الصحاح كما اشتملت علي ذكر بعض الفوائد المتعلقة بالنظافة ليستفيد الناسُ مِنها وليعلَموا منها بعض مَحاسن الإسلام الدالّ علي كل جميل طيب ولله الحمد والمنة.

قامت بها ابنتي جويرية- بارك الله فيها- وقد راجعتُ العمل معها وأضفت إليها تعديلات، مع توجيهات قامت بعملها.

وهي رسالة جمعت أربعين خبرًا في الحث علي النظافة، نظافة البيوت والأبدان والأرض، ومنها يظهر عظمة هذا الدين وشموله لكل شيء، كما أنها تدل على أن العلم المتعلِّق بالنظافة هو مما علَّمه النبي ﷺ أمته كما جاء صريحًا وشهد به بعض المشركين فقال بعضهم لسلمان الفارسي رضي الله عنه: قد عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى

الْخِرَاءَةَ قَالَ: فَقَالَ: أَجَلْ «لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ»(١).

كما أنه من أهم العلوم حيث تتوقف عليه صحة عماد الدين وهي الصلاة، فلا صلاة بغير طهور، ولهذا تبدأ كتب الفقه بالطهارة قبل ذكر ما يتعلَّق بالصلاة

أسأل الله أن ينفع بها، وأن يجعلها في ميزان حسناتها وحسناتنا، وأن ييسِّر لها أمورها ويوفِّقها للمزيد من المواصلة في طلب العلم والدعوة إلي الله تعالي وأن يثبِّتها، ولا يشغلها عن ذلك وأن يمسكها بمعالي الأمور، ويُكرِّه إليها سفاسفها إنه بكل جميل كفيل، كما نسأله الإخلاص في القول والعمل .

وصل اللهم وسلم وبارك علي محمد وعلي أله وأصحابه أجمعين

أبو يحي محمد بن عبده

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، مَن يهده الله تعالى فلا مضل لـه، ومَن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك لـه، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسوله ﷺ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ (آل عمران) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ (النساء) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ (الأحزاب) .

ثم أما بعد.

فإن أصدَق الكلامِ كلامُ الله، وخيرَ الهدي هدي محمد ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها ، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ.

فقد كلَّفني والدي وفَّقه الله بجمع هذه الرسالة المتعلقة بالنظافة، فوجَّهني وأرشدني حتى جاءت على هذا الوجه النافع المفيد المرشد إلى محاسن هذا الدين العظيم، فجزاه الله خير الجزاء، وجعله في ميزان حسناته وحسناتنا.

ونسأل الله أن يجمعنا بأهلنا في جنة الفردوس إنه الواسع الكريم .

وصلي اللهم وسلم وبارك علي نبينا محمد وعلي أله وأصحابه أجمعين..

كتبته

جويرية بنت محمد بن عبده

الاهتمام بنظافة الجسد مما علق به

و الثياب من الحيض والنعل وغير ذلك

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مُضْطَجِعَةٌ فِي خَمِيصَةٍ، إِذْ حِضْتُ، فَانْسَلَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي، قَالَ: «أَنُفِسْتِ» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ.(١)

وعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْسِلُ الجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ ، وَإِنَّ بُقَعَ المَاءِ فِي ثَوْبِهِ»(٢).

وفي رواية مسلم (٣)عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ، فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُكَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ، فَإِنْ لَمْ تَرَ نَضَحْتَ حَوْلَهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرْكًا فَيُصَلِّي فِيهِ»(٤).

وعَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي، وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَذِرِ فَقَالَتْ: أُمُّ سَلَمَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ»(٥).

---

(١) البخاري (٢٩٨).

(٢) أخرجه البخاري(٢٢٩).

(٣) برقم(٢٢٩).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٨).

(٥) أخرجه أبو داود(٣٨٣) بسندٍ صحيح.

وعنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهﷺ صَلَاتَهُ، قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ»، قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهﷺ: « إِنَّ جِبْرِيلَ ﷺأَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا - أَوْ قَالَ: أَذًى - وَقَالَ: « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ: فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا»[1].

معاني المفردات:

الخميصة: هي ثوب مربع من خز أو صوف.

فانسللت :أي خرجت من جواره خفيه .

ثياب حيضتي:أي الثياب المخصصة لحالة الحيض .

الخميلة :أي الخميصة أو هي الثوب له خمل وهدب.

مسائل وفوائد في الباب :

١ - إعتناء المرأةِ بنظافتها أثناء الحيض واتخاذها ثوبًا مخصوصًا لحيضتها حتي لا تلوث بقية الثياب .

٢- تجنُّب المرأة ما يتأذى منه الزوج عند نومه.

٣- نقل أمهات المؤمنين ما يكون في بيوتهن من آيات الله والحكمة كما أمرهن الله

(١) أخرجه أبو داود (٦٥٠) وأحمد (١١٨٧٧) بسندٍ صحيح.

تعالى فقال: ﴿ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ الأحزاب: ٣٤.

٤- رفقُه وحَنَانُه في تعامله ﷺ مع زوجته أثناء الحيض، ينام معها في لحاف واحد، ويؤاكلها ويشاربها، ولا يبتعد عنها كما كان اليهود يفعلون .

ففي الصحيح من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ} [البقرة: ٢٢٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**»

٥- تسميه الحيض نفاسًا باعتبار التشابه في أوصافهما ومكان مخرجهما.

٦- كيفية تطهير الثوب إذا مرت المرأة به من على المكان القذر.

٧- كيفية تطهير النعل.

٨- صحة صلاة من صلى وفي نعليه أذى ولم يعلم أو علم ونسي، وأنه لا يجب عليه الإعادة ثانية.

٩-تخفيف الشريعة عن المكلَّفين فخفف فيه بالفرك لكثرته على الثياب .

١٠- بيان الحالة الأكمل في تطهير الثياب من المنيّ وهي ما فعلتها عائشة رضي الله عنها .

١١-شمول الحكم لكل مَنيّ سواء كان من أثر احتلام أو جماع.

إهتمام المرأة بنظافتها بعد فترة الحيض

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ، فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ؟، قَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ، تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ»[1].

معاني المفردات:

المرأة : هي أسماء بنت شكل رضي الله عنها كما في رواية مسلم للحديث.

فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ: أي قطعة من صوف أو قطن مطيَّبة بالمسك.

فَاجْتَبَذْتُهَا: جرَرتُها بشدَّة.

تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ: أي نظِّفي بها ما بقي من أثر الدم حول الفرج.

مسائل وفوائد في الباب :

١ - حثُّ المرأة علي تطهير المحلّ والمقصود المبالغة في النظافة.

٢- سؤالها للنبي ﷺ يدلُّ على إقبال النساء أيام الصحابة رضي الله عنهن علي التعلم بسؤال أهل العلم وهذا ينبيء على التأسي بهنَّ في ذلك .

٣- بيان أن الحياء لا يمنع من العلم وطلب الحق لما قالت عائشة رضي الله عنها :«نِعْمَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٤)، ومسلم (٣٣٢).

النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ»[1] .

٤- مدح نساء الأنصار لحيائهنَّ.

٥- بيان طريقة التطهير من أثر دم الحيض.

٦- التسبيح عند الإستغراب من شيء.

٧- أن الداعي إلى الله لابد أن يفقه أهله ليعاونه في توصيل العلم إلى الناس لقول عائشة ﵂: «فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ».

٨- جواز تعليم الرجال النساء في الجملة، وسؤال المرأة العالم عن مسائل الشرع، وإن كان النساء تُعَلِّم النساء لا سيما الأمور المتعلقة بالعورات، هذا كأحسن، والله أعلم .

وكثير هو سؤال النساء النبي ﷺ ومن بعده سؤال النساء العلماء، وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه مسلم (٣٣٢).

اهتمام الإسلام بنظافة أتباعه

وجعل تطهير الجسد من سنن الفطرة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ - الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبِطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ**»[١].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ البقرة.

قَالَ: «ابْتَلَاهُ اللهُ بِالطَّهَارَةِ: خَمْسٌ فِي الرَّأْسِ، وَخَمْسٌ فِي الْجَسَدِ، فِي الرَّأْسِ: السِّوَاكُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَالْمَضْمَضَةُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَفَرْقُ الرَّأْسِ، وَفِي الْجَسَدِ خَمْسَةٌ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَالْخِتَانُ، وَالِاسْتِنْجَاءُ مِنَ الْغَائِطِ، وَالْبَوْلِ، وَنَتْفُ الْإِبِطِ[٢].

مسائل وفوائد في الباب:

١- اعتناء الإسلام بنظافة أتباعه.

٢- حثُّ المسلم علي التجمل والنظافة بتقليم الأظافر، ونتف الإبط، وقص الشارب، والسِّوَاكُ،وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَالْمَضْمَضَةُ، وَفَرْقُ الرَّأْسِ، ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَالْخِتَانُ، وَالِاسْتِنْجَاءُ مِنَ الْغَائِطِ، وَالْبَوْلِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٨٩)، ومسلم(٢٥٧)

(٢) أخرجه عبد الرزاق في«تفسيره» (١١٦) والطبري وغيرهما.

وكلها تفيد التجمُّل، فالمسلم جميل نظيف بطبعه.

٣- هذه الأشياء المأمور بها من سنن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وسنة نبينا ﷺ فإن الله أمره بأن يتبع ملة إبراهيم حنيفًا. فقال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ ﴾ النحل.

٤- بيان أن الشريعة تأمر بكل جميل حسن من أمثلة الأشياء المذكورة، وأن النبي ﷺ ما ترك خيرًا - ولو في أبسط الأشياء - إلا ودلَّنا عليه.

توقيت الشَّرع لمدَّة ترك سُنن الفطرة

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: « وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفِ الْإِبِطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»(١).

مسائل وفوائد في الباب :

١- المنع من ترك قصَّ الشَّارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط وحلقِ العَانة أكثر من أربعين ليلة.

٢- حث الشريعة على التجمل وحسن المظهر، والأمر بمجامع المحاسن، والتنوية على فضل هذه الأشياء المذكورة.

فنتف الإبط: لكونه يُخرِج الرائحة الكريهة، وكذلك العانة، وكذلك تقليم الأظفار لكونها يجتمع فيها الأوساخ والقاذورات فتضرّ أكثر.

---

(١) أخرجه مسلم {٢٥٨}.

منزلة تنظيف المساجد وشرف ذلك

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، لَا تُدْفَنُ»(١).

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ، أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً فَحَكَّهُ »(٢).

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ أَمَامَهُ، وَلَكِنْ يَبْزُقُ، عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»(٣).

وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَّتْهَا، وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :«مَا أَحْسَنَ هَذَا»(٤).

وعن أَنَس بْن مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :« **الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ**

---

(١) صحيح مسلم (٥٥٣).

(٢) أخرجه مسلم(٥٤٩).

(٣) أخرجه مسلم(٥٤٨).

(٤) أخرجه النسائي(٧٢٨) وابن ماجة (٧٦٢) بإسنادٍ حسن.

وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا»[١].

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلاَ يَبْصُقْ أَمَامَهُ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَيَدْفِنُهَا»[٢].

معاني المفردات:

يماط: أي يزال، أو يُدفع. **النخاعة**: أي النخامة.

الشرح:

قال النووي[٣]: فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ فِيهِ نَهْيُ الْمُصَلِّي عَنِ الْبُصَاقِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَهَذَا عَامٌّ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَلْيَبْزُقْ تَحْتَ قَدَمِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ».

هَذَا فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ أَمَّا الْمُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْزُقْ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ لِقَوْلِهِ ﷺ الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ فَكَيْفَ يَأْذَنُ فِيهِ ﷺ وَإِنَّمَا نَهَى عَنِ الْبُصَاقِ عَنِ الْيَمِينِ تَشْرِيفًا لَهَا وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ[٤] فَلَا يَبْصُقْ أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا.

قَالَ الْقَاضِي: وَالنَّهْيُ عَنِ الْبُزَاقِ عن يمينه مع إمكان غير اليمين إِنْ تَعَذَّرَ غَيْرُ

---

(١) أخرجه البخاري(٤١٥) ومسلم (٥٥٢).

(٢) أخرجه البخاري(٤١٦).

(٣) في«شرح مسلم»(٥/ ٣٩).

(٤) تقدم تخريجه.

الْيَمِينِ بِأَنْ يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ مُصَلٍّ فَلَهُ الْبُصَاقُ عَنْ يَمِينِهِ لَكِنِ الْأَوْلَى تَنْزِيهُ الْيَمِينِ عَنْ ذَلِكَ مَا أَمْكَنَ.

قال البدر العيني[١]: فِيهِ: تَعْظِيم الْمَسَاجِد عَن إثقال ابدن، وَعَن القاذورات بِالطَّرِيقِ الأولى. وَفِيه: احترام جِهَة الْقبْلَة. وَفِيه: إِزَالَة البزاق وَغَيره من الأقذار من الْمَسْجِد. وَفِيه: أَنه إِذا بزق يبزق عَن يسَاره وَلَا يبزق أَمَامه تَشْرِيفًا للْقبْلَة، وَلَا عَن يَمِينه تَشْرِيفًا للْيَمِين».

وقد أخرج ابن أبي شيبة[٢] بسندٍ صحيح عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي أَقْبَلَ اللهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ أَوْ يُحْدِثُ حَدَثَ سَوْءٍ فَلَا يَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ كَاتِبَ الْحَسَنَاتِ، وَلَكِنْ يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ خَلْفَ ظَهْرِهِ».

مسائل وفوائد في الباب :

١ - هذا الحديث يدل علي أن النُّخاعة من المسجد من مساوئ الأعمال .

٢-إماطة الأذي عن الطريق والنُّخاعة من المسجد من محاسن الأعمال .

٣-حث النبي ﷺ أمته علي النظافه والتطييب.

٤ - دفن النخاعة في المسجد من إزالتها، فالإماطة تشمل حمل القمامة إلى أماكن القمامة بعيدًا، ويشمل دفنها حتى لا يكون لها أثر.

---

(١) في«عمدة القارئ»(٤/ ١٥٠).

(٢) في«المصنف»(٢/ ١٤٢).

٥- تواضع النبي ﷺ حيث حك النخامة بنفسه من المسجد.

٦- أن إماطة الأذى من المسجد وتطهيره للمتعبِّدين من أعمال الأنبياء، وقد قال تعالى:﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ ﴾ البقرة.

وأمر الله تعالى به إبراهيم عليه السلام فقال:

﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾ ﴾ الحج.

وقد رأينا فعل نبينا محمد ﷺ في تطهير المسجد من النخامة.

٧- من آدب البصق أن لا يبصق عن يمينه لأن عن يمينه ملكًا، ولا بين يديه تشريفًا للقبلة، ولن في ثيابه ولا يلوّث المسجد بنخامة ولا بغير ذلك.

٨- مدح صنائع المعروف لأن النبي ﷺ لما رأى المرأة حكت النخامة قال « **مَا أَحْسَنَ هَذَا** ».

٩- صيانة المساجد عما يؤذي المصلين،واحترامها عما يضاد ما جعلت له، وخدمة الرائدين إليها.

١٠- الظاهر تحريم البصق في المسجد لأن النبي ﷺ سماه خطيئة، والخطيئة التحريم.

الاهتمام بتنظيف المساجد

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «**أَفَلاَ كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ**- أَوْ قَالَ قَبْرِهَا- **فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا**»(١).

معاني المفردات:

آذَنْتُمُونِي: أي أعلمتمُوني.

يَقُمُّ الْمَسْجِدَ: يكنسه ويلتقط منه الأوساخ.

مسائل وفوائد في الباب :

١- جواز الصلاة على القبر وأن هذه نعمة من الله عليهم كما أشار النبي ﷺ ففي نفس الحديث فس رواية مسلم(٢)عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابًّا - فَفَقَدَهَا رَسُولُ الله ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا- أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «**أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي**» قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا- أَوْ أَمْرَهُ - فَقَالَ: «**دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ**» فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ**» .

٢- شرف تنظيف المساجد، وقد صلَّى عليها النبي ﷺ لشرف ما كانت تعمل.

---

(١) أخرجه البخاري(٤٥٨).

(٢) أخرجه مسلم(٩٥٦).

٣- جواز الإعلام بموت الأموات، ومحاولة استجلاب أهل الفضل وكثير من الناس للصلاة عليها، وذلك لتكثير الدعاء للميت، وقد أعلم النبي ﷺ بموت النجاشي وموت الذين قتلوا في غزوة مؤته، وفي الإعلام بموتهم مصالح متعدِّدة.

٤- أن صلاة النبي ﷺ ودعاءه للناس رحمة عظيمة لهم.

٥- أن من القبور من تُنَوَّر على أصحابها بأعمال الخير ودعاء الصالحين، نسأل الله أن ينوِّر قبورنا.

٦- جواز مكث المرأة في المسجد، بل ومبيتها إذا أمِنت الفتنة، وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَأَسْلَمَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَكَانَ لَهَا خِبَاءٌ فِي المَسْجِدِ- أَوْ حِفْشٌ[1]-».

٧- تعظيم أمر هذه المرأة وعظم ما كانت تعمل من تنظيف المسجد، فيا له من شرف.

٨- متابعة النبي ﷺ لأصحابه والسؤال عنهم، والاعتناء بشأنهم، ولهذا أمثلة لا يأتي عليها الحصر، فنعم الرجل أصحابه بأبي هو وأمي ﷺ.

---

(١) حفش: بيت صغير قليل الارتفاع.

تنظيف فرش المنازل لا سيما لاستقبال الضيوف

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللهﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «**قُومُوا فَلِأُصَلِّ لَكُمْ**» قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا، قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللهﷺ، وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ، وَالعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ»(١).

معاني المفردات:

حصير: أي بساط منسوج من ورق النخل.

من طول ما لبس: من كثرة استعماله.

فنضحته: رششته بالماء تليينًا أو تنظيفًا.

اليتيم: هو ضميرة بن أبي ضميرة مولى رسول الله ﷺ.

العجوز: هي مليكة جدة أنس ﷺ.

فَصَلَّى لَنَا: أي صلى بنا.

مسائل وفوائد في الباب:

١- تنظيف المكان الذي سيصلي فيه المصلي.

٢- بساطة الفُرش والأمتعة في أزمان الصحابة ﷺ وتواضعها.

---

(١) أخرجه البخاري(٣٨٠) ومسلم (٦٥٨).

٣- بيان كيفية تسوية الصفوف في الصلاة، الرجال ثم الأطفال ثم النساء، ويلي الإمام ألو الأحلام والنُّهى.

٤- تواضع النبي ﷺ في قبول دعوة المرأة من العجوز جدة أنس بن مالك رضي الله عنه وأكل طعامهم.

٥- التبرك بأثآر النبي ﷺ إذ قد طلبوا منه أن يصلِّي بهم ليتخذوا هذا المكان مصلي لهم، وليس هذا لغيره لا من الصحابة رضي الله عنهم ولا من الصالحين من بعدهم يُتبرَّك بآثارهم.

٦- إعداد الأماكن لاستقبال أهل الفضل، والضيوف.

٧- مشروعية اتخاذ المساجد في البيوت، ولكن لا تغن عن صلاة الرجال للفرائض في المسجد.

٨- فضيلة الدعوة لإطعام الضيوف الطعام، لأن مليكة جدَّة أنس رضي الله عنها دعت النبي ﷺ إلى طعام صنعته له، فهو فعل حسن.

وقد أخرجه البخاري ومسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**....الحديث[1].

(١) أخرجه البخاري(٦٠١٨) ومسلم (٤٧).

تطهير الأواني من لعاب الكلب

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مِرَارٍ»[١].

وفي رواية عنه[٢]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ».

مسائل وفوائد في الباب :

١- تطهير الإناء الذي ولغ فيه الكلب بغسله سبع مرات أولاهنَّ بالتراب.

٢- نجاسة لعاب الكلب، ووجوب التطهر منه، ولا تأمر الشريعة بالتطهر منه إلا لضرر يأتي من أثر لعابه بسبب ميكروب أو غيره، والله أعلم .

٣- إهتمام الشريعة الإسلامية بالنظافة وإعتناء النبي ﷺ بها.

٤- حسن توجيه النبي ﷺ بما ينفع أمته.

٥-أهمية التتريب(استعمال التراب في الغسل) من أثر لعاب الكلب.

---

(١) أخرجه البخاري(١٧٢) ومسلم(٢٧٩).

(٢) في صحيح مسلم

اعتناء المسلم بنظافته وحسن مظهره

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ**» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**»(١).

وأخرج أبو داود عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ فَقَالَ: «**أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ، وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ**»(٢).

وعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالعَوَالِيِّ، فَيَأْتُونَ فِي الغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الغُبَارُ وَالعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ العَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا**»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (٩١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢) والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦١) وجوَّده العراقي في «تخريج الإحياء» وأعلَّه أحمد كما في «مسائل أبي داود» (١٩١٣) والنسائي بالإرسال كما أنبه على أن دحيمًا روى هذا الحديث في «فوائده» (١٤٠) وفي سنده سقط فسلم إعلال الأئمة للحديث كما قاله لي أبي أثناء مراجعته معي الكتاب لكن المعنى مؤيَّد والله أعلم.

(٣) أخرجه البخاري (٩٠٢) ومسلم (٨٤٧).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لاَ يَقْبَلُ الله صَلاَةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»(١).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ:إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لِلْمَرْأَةِ، كَمَا أُحِبُّ أَنْ تَتَزَيَّنَ لِي الْمَرْأَةُ، لِأَنَّ الله تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ﴿٢٢٨﴾﴾ البقرة. وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَسْتَنْظِفَ جَمِيعَ حَقِّي عَلَيْهَا، لِأَنَّ الله تَعَالَى يَقُولُ:« وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » البقرة: ٢٢٨(٢)

معاني المفردات :

ينتابون: يحضرونها مرة بعد أخرى.

العوالي:جمع عالية وهي أماكن قُرب المدينة.

مسائل وفوائد في الباب :

١ – اعتناء الشريعة بنظافة المسلم فأمر بالوضوء إذا أراد الصلاة، ومن حكم مشروعية الوضوء التطهير .

٢ – حث النبي ﷺ أمته علي نظافة الشعر والثياب.

فعلى قول من جوَّد سند الحديث فواضح الاستنباط، وعلى قول من أعلَّه فمعناه مستنبط من غيره في أحاديث الباب .

---

(١) أخرجه البخاري(٦٩٥٤) ومسلم (٢٢٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة(٤/ ١٩٦) بسندٍ صحيح.

٣- إعتناء النبي ﷺ بأصحابه حتي في حثِّهم على التنظيف والتطيُّب .

٤- مراعاة الشريعة لحسن المظهر مما هو أجمل في الصورة للرائي.

٤- مشروعية تزيُّن الرجال بغير إسراف ما لم يبلغ المرأة التي نُشِّئت في الحليَة.

٦- استحباب الاغتسال ولو مرة واحدة في الأسبوع.

٧- أن تزيُن المرأة محبوب للزوج كما في قول ابن عباس.

بطلان الصلاة بغير وضوء لعموم قوله « **لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» .

٨- أن على الرجل حق للمرأة كما أن على المرأة حق للرجل وإن كان حق الرجل على المرأة أعظم وأكبر، لكن عليه حقوق لها.

٩- أن محبة الرجل أو المرأة للتجمُّل ليس بداخل في الكبر، لأن الكبر بطر الحق وغمط الناس، كما أجاب النبي ﷺ.

١٠-الاهتمام بنظافة الثوب والبدن والشعر.

ضرورة الإغتسال يوم الجمعة

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ**»(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**حَقٌّ لله عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ**»(٢)

وتقدم ما يفيد ذلك أيضًا من قوله ﷺ:« **لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا**»».

معاني المفردات:

واجب: متأكد في حقه وليس المراد الواجب المعاقب على تركه.

محتلم: بالغ مدرك.

مسائل وفوائد في الباب :

١- الحث علي النظافة بضرورة الاغتسال يوم الجمعة علي كل بالغ.

وبعض العلماء يقول بوجوبه وبعضهم يقول باستحبابه.

٢- من حقوق الله على المسلم الإغتسال في كل سبعة أيام .

---

(١) أخرجه البخاري(٨٥٨) ومسلم(٨٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (٨٤٩).

٣- تميُّز هذه الشريعة بالاعتناء بنظافة المسلمين، فلله الحمد والمنَّة

تقديم الماء في التنظيف لمزيد من التنقية

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ : «دَخَلَ حَائِطًا وَتَبِعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِيضَأَةٌ، هُوَ أَصْغَرُنَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ، فَقَضَى رَسُولُ الله ﷺ حَاجَتَهُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ».(١)

وعن أَنَس بْن مَالِكٍ رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ فَأَحْمِلُ أَنَا، وَغُلَامٌ نَحْوِي، إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ، وَعَنَزَةً فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ»(٢).

معاني المفردات:

حَائِطًا: الحائط هو البستان. شجرة النبق

مِيضَأَةٌ: هو الإناء الذي يتوضأ به كالركوة والإبريق وشبههما

سِدْرَةٍ: شجرة النبق.

عنزة: عصا طويلة في أسفلها زج ويقال رمح صغير.

مسائل وفوائد في الباب :

١-استحباب خدمة أهل الفضل والعلم أخذ من خدمة النبي ﷺ حيث وضع الغلام له الإناء، واستحباب خدمة الصغير للكبير.

---

(١) أخرجه مسلم(٢٧٠).

(٢) أخرجه مسلم(٢٧١).

٢-اعتناء النبي ﷺ بأمر الطهاره عند قضاء الحاجة.

٣-الحثُّ علي الاستنجاء بالماء، وتقديمه، ولو كان غيره أفضل لَطَلبه النبي ﷺ من الغلام..

٤-عدم التطهر أو الإستنجاء من البول يوجب عذاب القبر.

٥-الإعتناء بالإستتار والبعد عن أماكن مظنة رؤية الناس.

الحث علي تنظيف الثوب والنعال

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ**» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**»(١).

وعَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**حُتِّيهِ، ثُمَّ اقْرُصِيهِ بِالمَاءِ، ثُمَّ رُشِّيهِ، وَصَلِّي فِيهِ**»(٢).

ووجه الدلالة من الحديث :

أن التجمُّل يكون بإضافة الزية في الثياب والبدن، وبالتنظيف والتطهير.

معاني المفردات:

بَطَرُ الْحَقِّ: هو دفعه وإنكاره ترفعا وتجبرًا.

غَمْطُ النَّاسِ: معناه احتقارهم وازدراؤهم.

حتيه:أي حكّيه.

مسائل وفوائد في الباب :

١ -الحث علي التواضع وعدم التعالي علي الناس، فعكسه من الكبرياء المذموم صاحبه.

---

(١) أخرجه مسلم (٩١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٢) والترمذي(١٣٨).

٢-مشروعية التجمُّل ومنه النظافة والحثّ علي ذلك .

٣-إثبات إسم الجميل لله تعالي.

٤-حرمان المتكبر من دخول الجنة، إما مطلقًا ، وإما مع الداخلين الأوائل.

٥-محبة الإنسان للتجمل والنظافة وحسن الثياب جبلة فطرية غير داخلة في التكبر.

تطهير الأرض الأواني والأطعمة

عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ - أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، دَخَلَ فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَأَصْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ**»(١).

عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ، فَقَالَ: «**أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ**»(٢).

وتقدم قوله ﷺ« **إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مِرَارٍ** ».

وعن أبي هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**»(٣).

معاني المفردات:

ذنوبًا: الذنوب الدلو المملوءة.

سجلا: الدلو المتلئة ماء.

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٥) وغيره بسندٍ صحيح.

(٢) أخرجه البخاري(٢٣٥).

(٣) أخرجه البخاري(٦١٢٨) .

فَسَكَبَتْ: أي صبَّت.

فَأَصْغَى: أي أمال.

مسائل وفوائد في الباب :

١- اهتمام الصحابة ﷺ بغسل الأواني من أثر ما يُظنُّ أنه نجس.

٢- إهتمام الشريعة بالتنظيف أُخذ هذا من تعجب كبشة التابعية حين أصغى لها أبو قتادة الإناء لتشرب منه.

٣-عدم نجاسة الهرة، لعلَّة كثرة ورودها على الإنسان في منزلة، ففي التحرُّز منها مشقة، والمشقة تغلب التيسير.

٤- التحرُّز من أثر النجاسة .

٥- ظهور يسر الشريعة، فهي تدعوا إلى التسير لقوله ﷺ:« **فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ** ».

٦-تطهير الأواني بالغسل، وتسبيعه من لعب الكلب، والأرض بالصبِّ عليها ، والسمن الجامدة بإزالة النجاسة وما حولها، وإراقتها إذا كانت مائعة.

٧-الصبر في الدعوة إلى الله على المدعوين، والرفق بهم، أخذا هذا من تعامل النبي ﷺ مع الأعرابي، وتعامل الصحابة ﷺ معه.

ضرورة الاغتسال على من أسلم

عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ**»، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ[(١)].

عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدُ الإِسْلاَمَ فَأَمَرَنِى أَنْ أَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ[(٢)].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ**» فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري(٤٦٢) ومسلم (١٧٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٥) بسندٍ صحيح.

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩١).

معاني المفردات:

خيلًا: فرسانا يركبون الخيل.

قِبَل: جهة.

نجد: ما بين الحجاز والعراق من أرض العرب.

مجاف:أي مغلق.

خشف:أي صوتهما في الأرض.

خضخضة الماء: صوت تحريكه.

مسائل وفوائد في الباب:

١-وجوب الإغتسال علي من أسلم كما في الأحاديث الثلاثة والثاني هو الدليل على الوجوب. .

٢-إهتمام الشريعة بنظافة الإنسان من أول دخول الإسلام.

٣-فضل الدعوة إلى الإسلام وبركة ذلك، وبر الوالدين، والدعاء لهما، وسرعة استجابة الله لنبيه ﷺ، فهذا كرامة له ﷺ.

٤-فطنة النبي ﷺ في دعوته ، وذلك فيمتا فعل مع ثمامة بن أثال رضي الله عنه .

٥-فضيلة العفو، فقد كان سببًا في إسلام ثمامة رضي الله عنه، وثم أدلة على أثر العفو.

التطهر من الحيض والجنابة

قال تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}.

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا، فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي**»[1].

مسائل وفوائد في الباب:

١- وجوب إزالة الجنابة، والتطهر من الحيض بعد انقطاعه.

٢-حثُّ المرأة على التطهر والتنظيف لنفسها وبيتها.

٣- دفع التكلُّف والتنطُّع عن الشريعة، فتترك المرأة الصلاة أثناء الحيض.

---

(١) أخرجه البخاري(٣٠٦) ومسلم(٣٣٣).

إهتمام المرأة بنظافتها لتسرّ زوجها[١]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهﷺ : أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ:«**الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ**»[٢].

مسائل وفوائد في الباب:

١-بيان خير النساء علي لسان رسول الله ﷺ.

٢-إهتمام المرأة بما يسر زوجها من كلام وزينة وطاعة في المعروف ونحو ذلك ويدخل في ذلك النظافة التي تفعلها المرأة بسجيتها من تلقاء نفسها.

٣-الإشارة إلى طاعة الزوجة لزوجها، فإن ذلك يسرُّه.

٤-المنع من مخالفة المرأة لزوجها سواء في النفس أو في مالها أو غيره بما يكره

٥-تطييب خاطر الزوج عند نفقتها من مالها، ومن باب أولى لا تتصرَّف في ماله إلا بإذنه.

---

(١) ومن التزين الاعتناء بالنظافة.

(٢) أخرجه النسائي(٣٢٣١) وأحمد وغيرهما بسندٍ حسن.

من فضائل الوضوء

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: « **أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ** » قَالُوا: لاَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «**فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو الله بِهِ الخَطَايَا**»(١).

عن عَبْد الله بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «**سَمِعْتُ فِي الْجَنَّةِ خَشْخَشَةً أَمَامِي، فَقُلْتُ، مَنْ هَذَا؟**» قَالُوا: بِلَالٌ، فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «**بِمَا سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟**» قَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ، وَلَا تَوَضَّأْتُ، إِلَّا رَأَيْتُ أَنَّ لله عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ أُصَلِّيهِمَا، قَالَ: «**بِهَا**»(٢).

معاني المفردات:

خَشْخَشَةً: حَرَكَةٌ لَهَا صوت كصوت السلاح.

دَرَنِهِ: وسخه.

مسائل وفوائد في الباب:

١-الحث علي النظافة بالوضوء دائمً، والمحافظة عليه .

٢-تفقد النبي ﷺأصحابه وبيان ما يصلحهم وأمرهم به.

---

(١) أخرجه البخاري(٥٢٨) ومسلم (٦٦٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة(٦/ ٣٩٦) والترمذي وغيرهما بسندٍ قوي، وفي رواية ابن بريدة عن أبيه شيء خفيف، لا يضر إن شاء الله.

٣-الاهتمام بأمر الخطايا والتخلص منها أول بأول .

٤-تقريب النبي ﷺ للصحاب رضي الله عنهم المسألة بالمثال ليكون أكثر إيضاحًا.

٥-فضل الوضوء وبيان مغفرته للذنوب.

الحث علي صيانة الماء من التلوث حفاظًا على تنظيف الناس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»(١).

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ»(٢).

وعن أبي هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ» فَقَالَ: كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: «يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا»(٣).

مسائل وفوائد في الباب:

١-عدم الاغتسال في الماء الدائم لأن النبي ﷺ نهي عن ذلك، ولأن ذلك يفسد الماء للمتطهرين به.

٢-الأمر النبوي بتناول الجنب الماء ولكن يأخذ الماء في الخارج حتى لا يُفسد الماء المتبقي للغير.

٣-حافظة الشريعة على موارد الناس.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٣).

المنع من الحياء من السؤال عن الطهارات

وتعليم النبي ﷺ ذلك

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «**فِيهِ الوُضُوءُ**»(١).

وفي رواية (٢)عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «**يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ**».

وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ الله لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا رَأَتِ المَاءَ**» فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ، تَعْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله أَوَتَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا**» (٣).

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟ فَقَالَ: «**تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا، فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكًا شَدِيدًا حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا**» فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟ فَقَالَ: «**سُبْحَانَ الله، تَطَهَّرِينَ بِهَا**» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ تَتَبَّعِينَ أَثَرَ الدَّمِ، وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري(١٣٢).

(٢) أخرجها مسلم (٣٠٣).

(٣) أخرجه البخاري(١٣٠).

«**تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ أَوْ تُبْلِغُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ**» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: « نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ»(١).

مسائل وفوائد في الباب:

١- بيان كيفية التطهُّر من المذي، بغسل الثياب من أثره، والوضوء منه.

٢- نجاسة المذي لأن النبي ﷺ أمر بالغسل منه.

٣-جواز سؤال المرأة العالم عن مسائل العلم ولا تستحيي من ذلك.

٤-الحياء لا يمنع من تعلُّم الشرع، ولذلك سألت المرأة رضي الله عنها عن ذلك ، وذكرت عذرها وحجتها في ذلك فقالت:«إِنَّ الله لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ» قبل عرض السؤال.

٥- بيان كيفية الاغتسال من الحيض.

٦- ضرورة تفقُّه النِّساء في الدين والسُّؤال عن مَسائل العلم الشرعي.

٧- قول سبحان الله عند التعجُّب كما فعل النبي ﷺ لما تأخَّر استيعاب المرأة قوله.

٨- فطنة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فقد عرفت المراد بنباهتها فجذبت المرأةلتُعلِّمها.

---

(١) أخرجه مسلم(٣٣٢) وعلَّقه البخاري مجزومًا به مختصرًا.

٩-ضرورة تفقه زوجات وأهل الداعي إلى الله ليقمن بمثل ما قامت به عائشة ﵂، وتقدم أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «**خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ، فَتَطَهَّرِي بِهَا**» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «**تَطَهَّرِي بِهَا**»، قَالَتْ: كَيْفَ؟، **قَالَ**: «**سُبْحَانَ الله، تَطَهَّرِي**» فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ».

١٠- حث الشريعة على النظافة وتحسين الطهارة، وتطييب المرأة المحلّ بالسدر والمسك من أثر دم الحيض، واعتناء الصحابة بذلك.

١١-إثبات احتلام المرأة كالرجل، فترى في منامها ما يرى الرجل.

١٢-أن الولد يتخلَّق من ماء المرأة كما يتخلَّق من ماء الرجل.

١٣-كراهة ذكر ما يتعلَّق بالعورات أمام الأصهار، ولذلك سأل عليٌّ ﵁ رجلًا آخر أن يسأل رسول الله ﷺ لمكان فاطمة زوجته منه.

١٤- إثبات حياء علي بن أبي طالب فلم يسأل النبيَّ ﷺ لمكان فاطمه منه.

فضيلة إتمام الوضوء

عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ أَبِي صَخْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، قَالَ: كُنْتُ أَضَعُ لِعُثْمَانَ طَهُورَهُ فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺعِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ [1]فَقَالَ:«**مَا أَدْرِي أُحَدِّثُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ؟**» فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللهُ ورسولهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ، فَيُتِمُّ الطُّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ، فَيُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا**»[2].

وفي لفظ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺيَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ**»[3].

معاني المفردات:

قوله فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً: وَمُرَادُهُ لَمْ يَكُنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا اغْتَسَلَ فِيهِ، وَكَانَتْ مُلَازَمَتُهُ لِلاغْتِسَالِ مُحَافَظَةً عَلَى تَكْثِيرِ الطُّهْرِ وَتَحْصِيلِ مَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْأَجْرِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِهِ.

فَيُتِمُّ الطُّهُورَ الَّذِي كُتِبَ عَلَيْهِ: أي إسباغه كما علم النبي ﷺ الصحابة.

---

(١) قَالَ مِسْعَرٌ أحد الرواة: أُرَاهَا الْعَصْرَ .

(٢) هذا لفظ مسلم (٢٣١).

(٣) أخرجه مسلم برقم(٢٣٢).

مسائل وفوائد في الباب:

١-إستحباب خدمة أهل الفضل كما فعل حمران مولى عثمان رضي الله عنه ومعاونته في أمر التطهير.

٢-فضيلة التطهر، وأن إتمامه من موجبات تكفير الخطايا.

٣-فضيلة المشي إلى الصلاة، والوضوء في البيت قبل الذهاب إلى المسجد.

٤-تردده ﷺ في فقول ما قال خشية أن يتَّكلوا علي بعض ما يُحَدِّثُهم به .

٥-الاستكثار من الاغتسال والوضوء للتنظيف وغفران الخطايا.

٦-حسن منطق الصحابة رضي الله عنهم وأدبهم في الخطاب مع رسول الله ﷺ حين قال لهم: «**مَا أَدْرِي أُحَدِّثُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ؟**» فقالوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللهُ ورسولهُ أَعْلَمُ .

تعليم الناس كيفية التطهر في الوضوء

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَنْصَارِيِّ-وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ- قَالَ: قِيلَ لَهُ: «تَوَضَّأْ لَنَا وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[1].

مسائل وفوائد في الباب:

١-تعليم عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَنْصَارِيِّ أصحابه وضوء النبي ﷺ فغيرهم في حاجه الي ذلك من باب أولي.

٢-الإستنشاق والمضمضة من كفٍّ واحدة كما توضأ النبي ﷺ .

٣-غسل الرجلين الي الكعبين كما فعل النبي ﷺ وتعقيم القدمين بالماء خلافًا لمن جوز مسح القدمين .

---

(١)أخرجه البخاري (٢٣٥)ومسلم (٢٣٥).

تطهير الفم وتنظيفه دائماً

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ**»(١).

عن شريح رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: «بِالسِّوَاكِ»(٢).

مسائل وفوائد في الباب:

١-الأمر بتنظيف الفم وفي ذلك مصلحة طبية كبيرة.

٢-رفع المشقة عن شريعة الإسلام .

٣-رحمة النبي ﷺ بأمته لم يذكر يأمرهم به خوف المشقة عليهم.

٤-تأكيد سنية السواك.

---

(١) أخرجه البخاري(٧٢٤٠) ومسلم(٢٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٣).

الاعتناء بإسباغ الوضوء حتي يبلغ مواضعه

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلاَةُ -وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا[1].

معاني المفرادات:

تخلف: تأخر خلفنا.

أَرْهَقَتْنَا : أعجلتنا لضيق الوقت.

وَيْلٌ : عذاب وهلاك. العقب: هو مؤخرة القدم.

مسائل وفوائد في الباب:

١ -الاهتمام في الغسل بتعميم جميع أعضاء الوضوء وهذا من الحثِّ علي تطهير جميع الأماكن .

٢-الاعتناء بالوضوء .

٣-جواز رفع الصوت لمصلحة ولذلك كان ﷺ إذا خطب احمر وجهه وعلا صوته كأنه منذر قوم يقول صبحكم ومساكم.

---

(١) أخرجه البخاري(٦٠)ومسلم (٢٤١).

الاقتصاد في الأخذ من الماء

عن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ»(١).

وقال أَبُو جَعْفَرٍ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الغُسْلِ، فَقَالَ: «يَكْفِيكَ صَاعٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ: «كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا، وَخَيْرٌ مِنْكَ» ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ(٢).

مسائل وفوائد في الباب:

١-االمقدار الذي كان يغتسل به النبي ﷺ ويتوضَّأ، وهو دليل على الإنقاء بهذا القدر، ويدل على عدم الإسراف.

٢-دفع الإسراف في الماء والمحافظة عليه لا سيما في حال قلَّته.

٣-في قوله « ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ »دليل على حفظ الراوي لما رواه.

٤-الإنكار على مخالف السنة والشدَّة عليه في القول.

---

(١) أخرجه البخاري(٢٠١).

(٢) أخرجه البخاري(٢٥٢).

وجوب الاغتسال بعد انتهاء الحيض

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، فَقَالَ: «**هَذَا عِرْقٌ**» فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ[١].

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أَمَّ حَبِيبَةَ، سَأَلَتْ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الدَّمِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلْآنَ دَمًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: «امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي»[٢].

وفي رواية عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ، - خَتَنَةَ رَسُولِ الله ﷺ وَتَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ. فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ الله ﷺ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«**إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ وَلَكِنَّ هَذَا عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي**» قَالَتْ عَائِشَةُ: «**فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنٍ فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حَتَّى تَعْلُوَ حُمْرَةُ الدَّمِ الْمَاءَ**» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ هِنْدًا لَوْ سَمِعَتْ بِهَذِهِ الْفُتْيَا وَاللهِ إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري(٣٢٧) ومسلم (٢٦٣).

(٢) أخرجه مسلم(٣٣٤).

(٣) أخرجه مسلم (٣٣٤).

مسائل وفوائد في الباب:

١ـ اغتسال المرأة لكل صلاة إذا كانت مستحاضة من غير وجوب، لأن النبي ﷺ لم يفرضه.

٢- صبر أم حبيبة رضي الله عنها على شدة الاستحاضة سنوات.

٣-جمال الأسلوب عند الإنكار، وذلك في قول عائشة رضي الله عنها:« يَرْحَمُ اللهُ هِنْدًا لَوْ سَمِعَتْ بِهَذِهِ الْفُتْيَا وَاللهِ إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي».

٤-بساطة البيوت في زمانهم، فحجرة تسكنها لها فيها مركن تغتسل فيه.

٥-وجوب الاغتسال عند انتهاء الحيض، وفيه ما يحث على التنظيف.

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

الفهرس

مقدمة الوالد حفظه الله..... ٣
مقدمة..... ٥
الاهتمام بنظافة الجسد والثياب من الحيض مما علق به ٧
إهتمام المرأة بنظافتها بعد فترة الحيض..... ١٠
اهتمام الإسلام بنظافة أتباعه ١٢
تطهير الجسد من سنن الفطرة ١٢
توقيت الشَّرع لمدَّة ترك سُنن الفطرة..... ١٤
منزلة تنظيف المساجد وشرف ذلك في الاسلام..... ١٥
الاهتمام بتنظيف المساجد..... ١٩
تنظيف فرش المنازل لا سيما لاستقبال الضيوف..... ٢١
تطهيرالأواني من لعاب الكلب..... ٢٣
اعتناء المسلم بنظافته وحسن مظهره..... ٢٤
ضرورة الإغتسال يوم الجمعة..... ٢٧
تقديم الماء في التنظيف لمزيد من التنقية..... ٢٨
الحث علي تنظيف الثوب والنعال..... ٣٠
تطهير الأرض الأواني والأطعمة..... ٣٢

ضرورة الاغتسال على من أسلم ٣٤
التطهر من الحيض والجنابة ٣٦
إهتمام المرأة بنظافتها لتسرّ زوجها ٣٧
من فضائل الوضوء..... ٣٨
الحث علي صيانة الماء من التلوث حفاظًا على تنظيف الناس..... ٤٠
المنع من الحياء من السؤال عن الطهارات..... ٤١
وتعليم النبي ﷺ ذلك ٤١
فضيلة إتمام الوضوء..... ٤٤
تعليم الناس كيفية التطهر في الوضوء ٤٦
تطهير الفم وتنظيفه دائماً..... ٤٧
الاعتناء بإسباغ الوضوء حتي يبلغ مواضعه..... ٤٨
الاقتصاد في الأخذ من الماء ٤٩
وجوب الاغتسال بعد انتهاء الحيض..... ٥٠
الفهرس..... ٥٢